

تاج العروس من جواهر القاموس

ويتعدّى إلى مفعولين فيُقال : آجرتُ زيداً الدّارَ وآجرتُ الدّارَ زيداً على القلاب مثل أعطيتُ زيداً درهماً وأعطيتُ درهماً زيداً فظهر بما تقدم أن آجراً مؤجّرة مسموعٌ من العرب وليس هو صنيع ابن القَطّاعِ وحده بل سبقه غير واحدٍ من الأئمّة وأقرّوه .

في اللّسان : وأجَرَ المملوكَ يَأْجُرُهُ أَجْراً فهو مأْجُورٌ وآجَرَهُ يُوْجِرُهُ إيجاراً ومؤجّرةٌ وكلٌّ حَسَنٌ من كلام العرب .
الأجْرةُ بالضمّ : الكِراءُ والجمْعُ أَجْرٌ كغُرْفَةٍ وغُرْفٍ وربّما جمعوها أَجْرَاتٌ بفتح الجيم وضَمَّهّا والمعروفُ في تفسير الأجرة هو ما يُعطى الأجير في مقابلة العمل .

وأنْتَجَرَ الرجلُ : تَصَدَّقَ وطَلَبَ الأَجَرَ وفي الحديث في الأضاحي : " كُلُوا وادّخِرُوا وأنْتَجِرُوا " أي تَصَدَّقُوا طالِبِينَ للأَجْرِ بذلك ولا يجوزُ فيه اتّجِرُوا بالإدغام لأنّ الهمزة لا تُدغم في التّاء لأنّه من الأَجْرِ لا من التّجّارة . قال ابنُ الأثير : وقد أجازَه الهَرَوِيُّ في كتابه واستشهد عليه بقوله في الحديث الآخر : " إن رجلاً دخلَ المسجدَ وقد قَصَصَ النّبيُّ صلّى الله عليه وسلّم صلاتَه فقال : مَنْ يَتَجَرَّرُ يقومُ فيصلّي معي " . قال والربّ واية إنما هي يَأْجُرُ فَإِنْ صَحَّ فيها يَتَجَرَّرُ فيكونُ من التّجارة لا من الأَجْرِ كأنّّه بصلاته معه قد حَصَلَ لنفسه تجّارةٌ أي مكسباً . ومنه حديثُ الزّكاة : " وَمَنْ أَعطاها مُؤْتَجِراً بها " .

يقال : أَجَرَ فلانٌ في أولاده كعُنِي ونصّ عبارة ابن السّكّيت : أَجَرَ فلانٌ خمسةً من ولده أي ماتُوا فصارُوا أَجْرَهُ وعبارة الزمخشريّ : ماتُوا فكانُوا له أَجْراً .

يقال : أَجَرَتْ يَدَهُ تُوْجِرُ أَجْراً وأُجُوراً إذا جُبِرَتْ على عُقْدَةٍ وغير استواءٍ فبقِيَ لها خُرُوجٌ عن هَيْئَتِهَا . وآجَرَتِ المرأةُ وفي بعض أصول اللّغة : الأَمَةُ البَغِيَّةُ مؤجّرةٌ : أباحتَ نفسَها بأَجْرِ .

يقال : استأْجَرْتُهُ أي اتّخذْتُهُ أَجيراً قاله الزّجاج . وآجَرْتُهُ فهو مُؤْجِرٌ وفي بعض النّسخ أَجَرْتُهُ مَقْصُوراً ومثله قولُ الزّجاجِ في تفسيره قوله تعالى : " أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانٍ نِّمِي حَرَجٍ " . أي تكونَ أَجيراً لِي فَأَجَرَني ثمانِي

حَجَّجَ أَي صَارَ أَجِيرِي . وَالْأَجِيرُ : هُوَ الْمُسْتَأْجَرُ وَجَمْعُهُ أُجَرَاءُ وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ : .

وَجَوْنِ تَزَلُّقُ الْحِدِّ ثَانُ فِيهِ ... إِذَا أُجَرَأُوهُ نَحَطُوا أَجَابًا . وَالاسْمُ مِنْهُ الْإِجَارَةُ .

وَالْإِجَارُ : بِكَسْرِ فَتَشْدِيدِ الْجِيمِ : السَّطْحُ بِلُغَةِ أَهْلِ الشَّامِ وَالْحِجَارُ وَقَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَالْإِجَارُ وَالْإِجَارَةُ : سَطْحٌ لَيْسَ عَلَيْهِ سُدْرَةٌ وَفِي الْحَدِيثِ : " مَنْ بَاتَ عَلَى إِجَارٍ لَيْسَ حَوْلَهُ مَا يَرُدُّ فَدَمِيهِ فَقَدْ بَرَأَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ السَّطْحُ الَّذِي لَيْسَ حَوْلَهُ مَا يَرُدُّ السَّاقِطَ عَنْهُ . وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ

مَسْلَمَةَ : " فَإِذَا جَارِيَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى إِجَارٍ لَهُمْ " كَالْإِنْجَارِ بِالنُّونِ لُغَةٌ فِيهِ " جَ أَجَاجِيرُ وَأَجَاجِرَةٌ وَأَنَاجِيرُ " وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : " فَتَلَقَّى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ وَعَلَى الْأَجَاجِيرِ " وَيُرْوَى عَلَى الْأَنَاجِيرِ .

وَالْإِجِيرَى بِكَسْرِ فَتَشْدِيدِ : الْعَادَةُ وَقِيلَ : هَمْزَتْهَا بَدَلُ مِنَ الْهَاءِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَّكِتِ : مَا زَالَ ذَلِكَ إِجِيرَاهُ أَي عَادَتِهِ . الْآجُورُ عَلَى فَاءٍ وُجُولٍ وَالْيَأُجُورُ وَالْأَجُورُ كَصَبُورٍ وَالْآجُرُ بِالْمَدِّ وَضُمِّ الْجِيمِ عَلَى فَاءٍ قَالَ الصَّغَانِيُّ وَلَيْسَ بِتَخْفِيفِ الْآجُرِّ كَمَا زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ وَهُوَ مِثْلُ الْآزُكِّ وَالْجَمْعُ أَآجِرُ قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ صُعَيْرٍ الْمَازِنِيُّ يَصِفُ نَاقَةً : .

تُضْحِي إِذَا دَقَّ الْمَطِيُّ كَأَنَّهَا ... فَدَنُّ ابْنِ حَيَّةَ شَادَهُ بِالْآجُرِّ . وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ فَاءٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَآجُرُ وَأَنْزُكُ أَعْجَمِيَّانِ وَلَا يَلْزَمُ سَيِّدُ بَوَيْهٍ تَدْوِينُهُ . وَالْآجَرُ بَفَتْحِ الْجِيمِ وَالْآجِرُ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَالْآجِرُونَ بِضَمِّ الْجِيمِ وَكُسْرِهَا عَلَى صِيغَةِ الْجَمْعِ قَالَ أَبُو دُوَادٍ : .

وَلَقَدْ كَانَ فِي كَتَائِبِ خُضْرٍ ... وَبَلَاطٍ يُلَاطُ بِالْآجِرُونَ .